

المملكة العربية السعودية

المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

رخصة رقم 4723



..... الرقم :

..... التاريخ :

..... المرافقات :

سياسة الوقاية من عمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



مقدمة

تعد سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/31 بتاريخ 1433/5/11هـ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

البيان

طرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:

1. تحديد وفهم وتقييم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.
2. اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
3. تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب رفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال المكافحة.
4. رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة.



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

5. توفير الأدوات اللازمة التي تساعده على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية.
6. إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
7. الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتها للتقليل من استخدام النقد في المصروفات.
8. التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.
9. السعي في إيجاد عمليات ربط الكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكيد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها.

المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويده جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكيد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

المملكة العربية السعودية

المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

رخصة رقم 4723

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (1) لسنة 2024م في دورته (1) هذه السياسة في يوم السبت بتاريخ 6-1-2024م وتحل محل جميع السياسات واللوائح الموضوعة سابقا.

الاسم	المنصب	التوقيع	م
مبارك علي محي القحطاني	نائب رئيس مجلس الإدارة		.1
دشن هادي عايس الدرع	عضو مجلس إدارة		.2
محمد هادي صالح القحطاني	عضو مجلس إدارة		.3
جسن مسفر قبلان القحطاني	عضو مجلس إدارة		.4
محمد غيدان شائع القحطاني	عضو مجلس إدارة		.5
حمد غيدان شائع القحطاني	عضو مجلس إدارة		.6

رئيس مجلس الإدارة

حسن وعل حسن المعني

